

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٩٨ لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/٤/٣٠

باعتراض تخطيط وتقسيم قطعة أرض بمساحة ٦٠ فدانًا

بمنطقة ألف فدان بمدينة القاهرة الجديدة

والمحصصة للسادة جمعية الترابط للتربية والتكافل والخدمات

لإقامة مشروع عمرانى متكامل عليها

**وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) (٢٠٠٩/٦/٧) بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٨٦) بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٦

على تخصيص مساحة ٦٠ فدانًا بمنطقة ألف فدان بمدينة القاهرة الجديدة بنظام البيع

لصالح جمعية الكناري للإسكان التعاونى لإقامة مشروع سكنى لأعضاء الجمعية؛

وعلى خطاب السيد اللواء مساعد وزير الداخلية ورئيس قطاع الأمن الوطنى الوارد برقم (٤٢٥٤٥) بتاريخ ٢٠١٦/٢/١٦ والمتضمن طلب الموافقة على نقل تخصيص قطعة الأرض السابق الموافقة على تخصيصها بمساحة ٦٠ فدانًا بمدينة القاهرة الجديدة بنظام البيع لصالح جمعية الكناريا للإسكان التعاونى لتكون باسم جمعية الترابط للتنمية والتكافل والخدمات والتى تضطلع بتقديم الخدمات الاجتماعية لأعضاء ذات الجهة :

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٩٤) بتاريخ ٢٠١٦/٧/٣ على الطلب المقدم من السيد اللواء مساعد وزير الداخلية ورئيس قطاع الأمن الوطنى لنقل تخصيص قطعة الأرض السابق تخصيصها بقرار مجلس الإدارة بجلسته رقم (٨٦) بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٦ بمساحة ٦٠ فدانًا لصالح جمعية الكناريا للإسكان التعاونى لتكون باسم جمعية الترابط للتنمية والتكافل والخدمات بشرط الحصول على موافقة الجمعية العمومية على اتخاذ إجراءات إلغاء تخصيص الأرض لجمعية الكناريا للإسكان التعاونى وطلب إعادة تخصيصها لجمعية الترابط للتنمية والتكافل والخدمات :

وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة جمعية الكناريا للإسكان التعاونى إلى رئيس جهاز مدينة القاهرة والمتضمن موافقة الجمعية العمومية الطارئة المنعقدة بتاريخ ٢٠١٦/٨/١١ على نقل تخصيص قطعة الأرض المشار إليها إلى جمعية الترابط للتنمية والتكافل والخدمات؛ وعلى خطاب السيد رئيس جمعية الترابط للتنمية والتكافل والخدمات الوارد برقم (٤١٣٨٣٨) بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٣ بشأن طلب الموافقة على أن تكون الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض (٥٪) نسبة بنائية وارتفاع (دور أرضى + ٣ أدوار متكررة) مع حفظ حق الجمعية في تطبيق نظرية الحجوم :

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٤٠١٥٩) بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٣ والمتضمن الموافقة من الناحية الفنية على تعديل الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض عاليه لتكون نسبة العمارت (٥٪) من المساحة المخصصة للإسكان وارتفاع (دور أرضى + ٣ أدوار متكررة) على أن يعاد العرض على اللجنة المختصة بالتسعيير لتحديد القيمة البيعية للمتر المربع وفقاً للاشتراطات المعدلة :

وعلى طلب جمعية الترابط للتنمية والتكافل والخدمات بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٤ بشأن تطبيق نظام الحجوم بمشروع الجمعية بقطعة الأرض المشار إليها بعاليه :

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٥١١٧٣) بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٤ والمتضمن الموافقة من الناحية الفنية على تطبيق نظام الحجوم بالمشروع عاليه وبما لا يتعدى حجم المباني المسموح بها طبقاً للاشتراطات البنائية الأصلية لقطعة الأرض واشتراطات التخصيص وعلى أن يتم الالتزام بقيود الارتفاع المسموح بها بالمنطقة .٧،٧م وبعد التنسيق مع قطاع الشئون العقارية والتجارية لتضمين ذلك ضمن مستندات التعاقد والعرض على اللجنة المختصة بالتسعير بالهيئة لتحديد قيمة العلاوة المقررة لتعديل الاشتراطات :

وعلى خطاب جمعية الترابط للتنمية والتكافل والخدمات رقم (٤١٨٢٩١) بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٢٢ والمتضمن طلب استكمال معامل الاستغلال للدور الرابع عقب تطبيق نظرية الحجوم :

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٥٢٨٠٦) بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٢٢ والمتضمن الموافقة المبدئية من الناحية الفنية على استكمال معامل الاستغلال للدور الرابع بالإضافة لتطبيق نظرية الحجوم ، على أن يتم تقديم دراسة تفصيلية توضح المسطحات المطلوبة وذلك لحساب العلاوة المقررة مقابل زيادة المسطحات عن المقرر طبقاً للاشتراطات وكذلك التحقق من عدم تخطي الكثافة السكانية للمشروع وفي حدود الكثافة المسموح بها للمنطقة تمهيداً للموافقة النهائية والعرض على اللجنة المختصة بالتسعير بالهيئة :

وعلى خطاب جمعية الترابط للتنمية والتكافل والخدمات رقم (٣٥٥) بتاريخ ٢٠١٧/٢/١٥ بما يفيد سداد المصروف الإدارية المستحقة نظير استصدار القرار الوزاري للمشروع :

وعلى موافقة اللجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (١٧) بتاريخ ٢٠١٧/٣/٢ على جدولة قيمة الـ (٤٪) «٢٪ مصاريف إدارية + ١٪ مجلس أمناء + ١٪ صندوق تمويل الإسكان الاجتماعي» المستحقة على قطعة الأرض المنوه عنها بعاليه على عشرة أقساط ربع سنوية على أن يسدد أول قسط بعد شهر من تاريخ إخطارهم بالسداد محملين بالأعباء المالية المعلنة بالبنك المركزي من تاريخ الاستحقاق وحتى تاريخ السداد + (٢٪) طبقاً لكتاب وزارة المالية رقم (٦٤) بتاريخ ٢٠١٥/٩/٢ وفي حالة عدم التزام الجمعية بالسداد وطبقاً للموافقة على الجدولة على جهاز المدينة اتخاذ كافة الإجراءات الإدارية والقانونية المقررة في هذا الشأن وتطبيق القواعد واللوائح المعول بها :

وعلى موافقة اللجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (٢١) بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٥ على تقسيط العلاوة المستحقة نظير تطبيق نظرية الحجوم لقطعة الأرض المنوه عنها بعاليه : وعلى خطاب جمعية الترابط للتنمية والتكافل والخدمات رقم (٤٤٣٢٣) بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٦ ، والتضمن بأن المسطحات البنائية الزائدة النهائية بالمشروع تقدر مساحة ٤٦٠٨م<sup>٢</sup> ، بدلاً من ٤٥٥٤م<sup>٢</sup> ، وذلك نظير استكمال الدور الرابع بعد الأرضي للعمارات السكنية وبعد تطبيق نظرية الحجوم على المشروع طبقاً لإجمالي المسطحات البنائية المسموح بها : وعلى خطاب جمعية الترابط للتنمية والتكافل والخدمات رقم (٤٤٣٧١) بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٩ مرفقاً به اللوحات النهائية للمشروع عاليه للدراسة والاعتماد :

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٧/٣/٢٣ بين الهيئة والصادرة جمعية الترابط للتنمية والتكافل والخدمات لبيع قطعة الأرض الكائنة بمنطقة ألف فدان بمدينة القاهرة الجديدة مساحة ٩٤،٢٥٢م<sup>٢</sup> ، تعادل ٦ فدان تقريباً تحت العجز والزيادة : وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٣٩٩٠) بتاريخ ٢٠١٧/٣/٣٠ والمرفق به النسخ النهائية للمخطط العام للمشروع عاليه والموقف المالي والعقاري لقطعة الأرض عاليه :

وعلى ملحق عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٧/٤/١٢ بين الهيئة والсадة جمعية الترابط للتنمية والتكافل والخدمات بشأن الدور الرابع للمشروع على قطعة أرض مساحة ٦٠ فدانًا والمخصصة للجمعية و موقف العلاوة المستحقة نظير تطبيق قاعدة المجموع وزيادة المسطحات البنائية للمشروع ؛

وعلى كتاب السيد د. محاسب نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون المالية والإدارية رقم (١٨٨٠٤) بتاريخ ٢٠١٧/٤/١٦ والمتّهي إلى أنه لا مانع من السير في إجراءات استصدار القرار الوزاري باعتماد التخطيط والتقسيم لمشروع الجمعية عاليه وذلك طبقاً للقواعد المتبعة في هذا الشأن ؛

وعلى البرنامج الزمني لتنفيذ المشروع والمقدم من الجمعية المعتمد من الهيئة ؛ وعلى جدول عدم المانعة من استصدار القرار الوزاري للمشروع والموقع من كافة الإدارات والقطاعات المختصة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من جمعية الترابط للتنمية والتكافل والخدمات على قطعة أرض مساحة ٦٠ فدانًا بمنطقة الألف فدان بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع عمراني متكمال ، وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٧/٤/١٦ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض ؛

## قدر:

**مادة ١ -** يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة أرض بمساحة ٦٠ فدانًا ، أي ما يعادل ٢٥٢٠.٢٥ م<sup>٢</sup> (مائتان وأثنان وخمسون ألفاً وخمسة وخمسون متراً مربعاً و٩٤ من المتر لا غير) بمنطقة الألف فدان بمدينة القاهرة الجديدة ، والمحصصة للسادة جمعية الترابط للتنمية والتكافل والخدمات لإقامة مشروع عمرانى متكملاً ، والمحصصة للجمعية بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٩٤) في ٢٠١٦/٧/٣ ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة والجمعية بتاريخ ٢٠١٧/٣/٢٣ وملحقه المبرم في ٢٠١٧/٤/١٢ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢ -** تلتزم الجمعية بعدم عرض وحدات مشروع الجمعية للحجز والبيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة تنفيذه ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٣ -** تلتزم الجمعية بالتعهد المقدم منها بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة مخالفة ذلك يتم الإحاله للجنة المختصة بالتسuir وبشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

**مادة ٤ -** تلتزم الجمعية بسداد كافة المستحقات المالية المقررة نظير تطبيق نظرية الحجوم وزيادة المسطحات البناءية والواردة بملحق العقد المبرم بتاريخ ٢٠١٧/٤/١٢ ، وفي حالة عدم السداد تعتبر الموافقة كأن لم تكن مع اتخاذ كافة الإجراءات القانونية المقررة في هذا الشأن .

**مادة ٥ -** تلتزم الجمعية بالاشتراطات البناءية المعول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٦ -** تلتزم الجمعية بتقديم برنامج زمني تفصيلي لتنفيذ أعمال المرافق يتم اعتماده من الهيئة قبل البدء في التنفيذ ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٧ -** تلتزم الجمعية بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام للمشروع والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٨ -** تلتزم الجمعية بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللاحقة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاحقته التنفيذية .

**مادة ٩ -** تلتزم الجمعية بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٨) من القرار وذلك خلال أربع سنوات تبدأ من تاريخ صدور هذا القرار وطبقاً للبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة والشروط المرفقة .

**مادة ١٠ -** تلتزم الجمعية باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية لتسخين المياه على النحو المعمول به بالهيئة .

**مادة ١١ -** تلتزم الجمعية بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .

**مادة ١٢ -** ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة  
أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

## الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

ال الصادر باعتماد الخطط العام

لمشروع السادة جمعية الترابط للتنمية والتكافل والخدمات

بمساحة ٦٠ فدانًا بقطعة أرض بمنطقة ألف فدان بمدينة القاهرة الجديدة

بغرض إنشاء مشروع عمرانى متكامل

**مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٦٠ فدانًا ،

أى ما يعادل ٩٤,٥٢٥م<sup>٢</sup> .

**مكونات المشروع :**

١ - تبلغ المساحة المخصصة للأراضي السكنية ٢٩,١٥ فدان ،

بما يعادل ٦٢,١٢٢٤٢م<sup>٢</sup> ، وتحتل نسبة (٤٨,٥٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ،

وتنقسم إلى :

(أ) تبلغ المساحة المخصصة لأراضي الفيلات السكنية ٣٣,٤ فدان ، بما يعادل

٦٢,١٨١٩م<sup>٢</sup> ، وتحتل نسبة (٧,٢٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

(ب) تبلغ المساحة المخصصة لأراضي العمارت السكنية ٢٤,٨٢ فدان ، بما يعادل

٤٢٣م<sup>٢</sup> ، وتحتل نسبة (٤١,٣٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - تبلغ المساحة المخصصة لأراضي الخدمات ٧,٢ فدان ، أى ما يعادل

٩,٤٨١م<sup>٢</sup> ، وتحتل نسبة (١١,٧٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للطرق الخارجية ٢,٥٢ فدان ، بما يعادل

٢٢,٥٧٣م<sup>٢</sup> ، وتحتل نسبة (٤,٢٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وانتظار السيارات ٤,٩ فدان ،

بما يعادل ٦٦,٣٩٤٩٥م<sup>٢</sup> ، وتحتل نسبة (١٥,٦٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للمناطق الحضرا وبنرات المشاة ١١,٩١ فدان ،

بما يعادل ٣٧,٣٥٠م<sup>٢</sup> ، وتحتل نسبة (١٩,٨٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

### **الاشتراطات البنائية لمناطق الإسكان :**

- ١ - لا تزيد مساحة الأراضي السكنية عن (٥٪) من مساحة أرض المشروع .
- ٢ - تبلغ قيود الارتفاع لقطعة الأرض ٧٠,٧٠ م .
- ٣ - أقصى ارتفاع للعمارات بالمشروع (بدروم + أرضى + ٤ أدوار) ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة بعد تطبيق قاعدة الحجوم بالمشروع وزيادة الدور الرابع بعد الأرضي طبقاً لموافقة قطاع التخطيط والمشروعات بالكتاب رقم (٥١١٧٣) بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٤ بتطبيق قاعدة الحجوم بالمشروع ، على أن تلتزم الجمعية بسداد العلاوات المقررة طبقاً للحق التعاقد المبرم بتاريخ ٢٠١٧/٤/١٢
- ٤ - ثمت الموافقة على زيادة المسطحات البنائية بالمشروع طبقاً لخطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٣٦٦٩) بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٩ ، بموافقة على زيادة مسطح ٤٦,٤٦ م٢ مبانٍ بالمشروع ، على أن تلتزم الجمعية بسداد العلاوات المقررة طبقاً للحق التعاقد المبرم بتاريخ ٢٠١٧/٤/١٢
- ٥ - يسمح بإقامة غرف خدمية بالأسطح أعلى المبانى السكنية بنسبة بنائية لا تزيد عن (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي ولا تشكل فى مجموعها وحدة سكنية وفقاً لاشتراطات الهيئة والمادة (١٠٤) من القانون الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .
- ٦ - يسمح بإقامة دور للبدروم أسفل المبانى السكنية طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة للمشروعات الاستثمارية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات والأنشطة المصرح بها بالبدرومات .
- ٧ - يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بمناطق الإسكان بواقع سيارة لكل وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ٨ - الكثافة السكانية المسموح بها ١٥ فرداً / فدان .
- ٩ - تلتزم الجمعية بمسئوليتها عن توفير المياه المعالجة لحمامات السباحة والبحيرات الصناعية بالمشروع (فى حالة إقامتها بالمشروع) .

**الاشتراطات البنائية لمناطق الإسكان (العمارات) :**

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للعمارات السكنية ٢٤,٨٢ فدان ، بما يعادل ٤٢٣,٤١ م٢ ، وتمثل نسبة (٤١,٣٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً لجدول النماذج المعمارية التالي :

النموذج	مساحة الأرض الدور	الدور التكرار	عدد الوحدات بالنموذج	إجمالي عدد الوحدات بالنموذج	إجمالي مساحة الدور الأرض	الارتفاع	النماذج
الإجمالي	٤٦,٦٢	٤	١٩	٢٨	١٠٩٢,٠٠	بسروم + أرضي + أدوار متكررة	وحدة دوبلكس بالنماذج الواحدة بالدورين الأرضي والأول معها
نموذج (١)	٥٤٦,٠٠	٤	١٩	٢٨	١٠٩٢,٠٠	بسروم + أرضي + أدوار متكررة	نموذج (١)
نموذج (٢)	٦٢٨,١٥	٤	٤٠	٤٠	١٢٧٦,٣٠	بسروم + أرضي + أدوار متكررة	وحدة دوبلكس بالنماذج الواحدة بالدورين الأرضي والأول معها
نموذج (٣)	٦٢٨,١٥	٤	٤٠	٤٠	١٢٧٦,٣٠	بسروم + أرضي + أدوار متكررة	وحدة دوبلكس بالنماذج الواحدة بالدورين الأرضي والأول معها
نموذج (٤)	١٠٩٢,٣٠	٤٠	٧٦٠	٧٦٠	٢١٨٦,٠٠	بسروم + أرضي + أدوار متكررة	وحدة دوبلكس بالنماذج الواحدة بالدورين الأرضي والأول معها
الإجمالي	٥٤٦٦٥,٠٠	٤٨	١٧٦	١٧٦	٥٤٦٦٥,٠٠		

**الاشتراطات البنائية للعمارات :**

- ١ - لا تزيد المساحة المبنية (F. P) على قطعة الأرض عن (٥٠٪) من مساحة قطعة الأرض السكنية .
- ٢ - أقصى ارتفاع للعمارات بالمشروع (بسروم + أرضي + ٤ أدوار) ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة بعد تطبيق قاعدة الحجوم بالمشروع وزيادة الدور الرابع بعد الأرضي طبقاً لموافقة قطاع التخطيط والمشروعات بالكتاب رقم (٥١١٧٣) بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٤ بتطبيق قاعدة الحجوم بالمشروع ، على أن تلتزم الجمعية بسداد العلاوات المقررة طبقاً للحق التعاقد المبرم بتاريخ ٢٠١٧/٤/١٢
- ٣ - الردود : يتم ترك مسافة لا تقل عن ١٠ م بين العمارت ، والمسافة بين العمارت وحد الرصيف لا تقل عن ٢ م للطرق الداخلية و٦ م للطرق الخارجية ، وفي حالة عدم وجود فتحات على الواجهة فيمكن أن تقل هذه المسافة حتى ٦ م طبقاً لموافقة لجنة التخطيط والمشروعات في هذا الشأن .
- ٤ - مسافة ٥ م بين العمارت وفيلات أي مشروع مجاور - إن وجد - .

### الاشتراطات البنائية لمناطق الإسكان (الفيلات) :

تبليغ مساحة الأرضى المخصصة للفيلات السكنية ٣٣,٤ فدان ،  
بما يعادل ٦٢,٦٢ م٢ ، وتشمل نسبة (٧,٢٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع  
طبقاً لجدول المساحات التالى :

الارتفاع	النسبة البنائية	عدد الوحدات	التموذج	مساحة القطعة	رقم القطعة	م	الارتفاع	النسبة البنائية	عدد الوحدات	التموذج	مساحة القطعة	رقم القطعة	م
١٢٠	٥٠٪	٩٠	١	٦٧٩,٨٨	٤٠١	١٥	١٢٠	٥٠٪	٣٠١	١	٦٩٨,٠٣	٤٠١	١
١٢٠	٥٠٪	٩٠	٢	٦٧٩,٨٨	٤٠٢	١٦	١٢٠	٥٠٪	٣٠٢	٢	٦٩٩,١٤	٤٠٢	٢
١٢٠	٥٠٪	٩٠	٣	٦٧٩,٨٨	٤٠٣	١٧	١٢٠	٥٠٪	٣٠٣	٣	٦٩٩,١٤	٤٠٣	٣
١٢٠	٥٠٪	٩٠	٤	٦٧٢,٨٠	٤٠٤	١٨	١٢٠	٥٠٪	٣٠٤	٤	٦٩٩,١٤	٤٠٤	٤
١٢٠	٥٠٪	٩٠	٥	٦٧٩,٨٨	٤٠٥	١٩	١٢٠	٥٠٪	٣٠٥	٥	٦٩٩,١٤	٤٠٥	٥
١٢٠	٥٠٪	٩٠	٦	٦٧٩,٨٨	٤٠٦	٢٠	١٢٠	٥٠٪	٣٠٦	٦	٦٩٩,١٤	٤٠٦	٦
١٢٠	٥٠٪	٩٠	٧	٦٧٩,٨٨	٤٠٧	٢١	١٢٠	٥٠٪	٣٠٧	٧	٦٩٩,١٤	٤٠٧	٧
١٢٠	٥٠٪	٩٠	٨	٦٧٢,٨٠	٤٠٨	٢٢	١٢٠	٥٠٪	٣٠٨	٨	٦٩٨,٠٣	٤٠٨	٨
		٣٦٠		٦٦١٩٠,٧٢							٦٩٩,١٤	٣٠٩	٩
											٦٩٩,١٤	٣١٠	١٠
											٦٩٩,١٤	٣١١	١١
											٦٩٩,١٤	٣١٢	١٢
											٦٩٩,١٤	٣١٣	١٣
											٦٩٩,١٤	٣١٤	١٤

### الاشتراطات البنائية للفيلات :

١ - لا تزيد المساحة المبنية (F. P) على قطعة الأرض عن (٤٠٪) من مساحة قطعة أرض الفيلا .

٢ - أقصى ارتفاع للفيلات (بدروم + أرضى + أول) ، وتم السماح بتطبيق قاعدة الحجوم بالمشروع وتم احتساب المسطحات المبنية بالفيلات ضمن إجمالي المسطحات المبنية المسموح بها بالمشروع طبقاً لكتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٥١٧٣) بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٤ بالموافقة على تطبيق نظام الحجوم بالمشروع ، على أن تلتزم الجمعية بسداد العلاوات المقررة طبقاً للحق التعاقد المبرم بتاريخ ٢٠١٧/٤/١٢

٣ - الردود : يتم ترك ٤م ردود أمامي ، و٦م خلفي ، و٣م جانبي داخل قطعة أرض الفيلا ، وأردوه الجانبى لقطعتى الأرض رقمى (٤٠٨ و٤٠٩) على حد الجدار الخارجى لا يقل عن ٦م .

**حساب المسطحات البنائية السكنية المسموح بها بالمشروع بنظام الحجوم :**

$$\text{م}^٢ = ٤,٣ \times ٢٥٢.٢٥.٩٤ \times \% .٥ .٥ .$$

(حيث إن ٣ و٤ هي عدد الأدوار الأصلية المسموح بها بالمشروع + نسبة البروز المسموح بها بالأدوار المتكررة).

**حساب المسطحات البنائية السكنية الضعلية المستخدمة بالمشروع :****جدول المسطحات المبنية لعمارات المشروع :**

النماذج	مساحة الأرضي	مساحة الدور الأول	مساحة الدور الثاني	مساحة الدور الثالث	مساحة الدور الرابع	اجمالى مسطح البيانى للنموذج	النوع
النماذج	النماذج	النماذج	النماذج	النماذج	النماذج	النماذج	النماذج
نموذج (١)	٥٤٦,٠٠	٥٥٨,١٨	٥٥٨,١٨	٥٥٨,١٨	٥٧٠,٦٢	٣٧٩١,٤٠	٢
نموذج (١)	٥٤٦,٠٠	٥٥٨,١٨	٥٥٨,١٨	٥٥٨,١٨	٥٧٠,٦٢	٣٧٩١,٤٠	٢
نموذج (٢)	٦٣٨,١٥	٦٤٧,٧٠	٦٤٧,٧٠	٦٤٧,٧٠	٦٦١,١٢	٣٢٤٢,٧٤	٢
نموذج (٢)	٦٣٨,١٥	٦٤٧,٧٠	٦٤٧,٧٠	٦٤٧,٧٠	٦٦١,١٢	٣٢٤٢,٧٤	٢
نموذج (٢)	١٠٩٢,٤٤	١١١٦,٦٦	١١١٦,٦٦	١١١٦,٦٦	١١٤١,٦٢	٥٥٨٢,٤٤	٢٠
نموذج (٤)	١٢٧٦,٦٢	١٢٩٥,٧٧	١٢٩٥,٧٧	١٢٩٥,٧٧	١٣٢٢,٥٦	٦٤٨٢,٨٠	٢٤
الاجمالى							٢٩٥٥٣٩,٠٨

**جدول المسطحات المبنية لفيلات المشروع :**

النماذج	نوع النماذج	مساحة الدور الأرضي	مساحة الدور الأول	اجمالى مسطح	اجمالى مساحة	النوع	
				البيانى التموذج	البيانى التموذج	البيانى التموذج	البيانى التموذج
نموذج (١)	فيللا	٢٠٩,٤٥	٢٠٢,٦٧	٤١١,٩٤	٤١٨,٥٠	٤	٨٢٢,٨٤
نموذج (٢)	مستطلة	١٨٥,٤٥	١٠٥,٤٨	٣١٠,٨٢	٩٢٢,١٠	٦	١٨٦٤,٩٨
نموذج (٣)	فيللا شبه متصلة	٢٨٩,٤٦	٢٠٤,٠٠	٥٩٤,٤٦	٤٠٥٢,٤٤	١٤	٨٣٨,٤٤
الاجمالى					٥٤٠٢,٠٤	٢٢	١٠٩٧,٣٢

**جدول المسطحات البنائية بالمشروع :**

اجمالى مساحة البيانى المسموح بها	اجمالى مساحة البيانى المستخدمة بالمشروع	مسطح البيانى الزائدة
٢٧٠٩٢٧,٨٨	٢٧٦٥٣٦,٤٤	٥٦٠٨,٤٦

## أراضي الخدمات بالمشروع :

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للخدمات ٢٧,٠٢ فدان ، أي ما يعادل ٩٤٨١,٠٩ م<sup>٢</sup> ، وتمثل نسبة (١١,٧٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً للجدول التالي :

النقطة	السطح	ملاحظات	
		فدان	م <sup>٢</sup>
منطقة خدمات رقم (١)	١٣٤٨٤,١٦	٤,٢١	١٣٤٨٤,١٦
منطقة خدمات رقم (٢)	١٥٩٤٢,٩٣	٤,٧٩٧	١٥٩٤٢,٩٣
عدد (١) غرف آمن (F. P)	٥٤,٠٠	٠,٠١٢	٥٤,٠٠
الإجمالي	٩٤٨١,٠٩	٧,٠٢	٩٤٨١,٠٩

## الاشتراطات البنائية لأراضي الخدمات :

- ١ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود ... إلخ) لكل نشاط طبقاً للاشتراطات الجاري تطبيقها بالهيئة بالمشروعات الاستثمارية طبقاً للقرار الوزارى رقم ٢٣٤ لسنة ٢٠٠٩
- ٢ - تلتزم الجمعية بأن تكون مناطق الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة استخدامها من غير قاطنى المشروع أو تدخيمها من الخارج يتم تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة وبعدأخذ الموافقات اللازمة .
- ٣ - يتم توفير عدد موقفي انتظار سيارات لكل .٥ م<sup>٢</sup> مبانٍ مغلقة للخدمات وبالنسبة للخدمات ذات الطبيعة الخاصة ، يتم توفير أماكن انتظار للسيارات وفقاً للمعدلات التخطيطية المعمول بها وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ٤ - يتم الالتزام بترك ردود ٦م من جميع الجهات داخل قطعة الأرض وبين المباني وبعضها بمناطق الخدمات .
- ٥ - تلتزم الجمعية باعتماد أنشطة مناطق الخدمات وتنفيذها خلال المهلة المحددة لتنفيذ المشروع وعدم المطالبة بأى مهل إضافية نتيجة عدم تحديد واعتماد أنشطة مناطق الخدمات .

بالتفويض عن الجمعية

أحمد سمير رحاب

### الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للعمارات بالمشروع (بدروم + أرضي + ٤ أدوار) والفيلات (أرضي + أول فقط) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة بعد تطبيق قاعدة الحجوم بالمشروع وزيادة الدور الرابع بعد الأرضي طبقاً لموافقة قطاع التخطيط والمشروعات بالكتاب رقم (٥١١٧٣) بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٤ بتطبيق قاعدة الحجوم بالمشروع ، على أن تلتزم الجمعية بسداد العلاوات المقررة طبقاً للحق التعاقد المبرم بتاريخ ٢٠١٧/٤/١٢
- ٢ - تمت الموافقة على زيادة المسطحات البنائية بالمشروع طبقاً لخطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٣٦٦٩) بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٩ بالموافقة على زيادة مسطح ٤٦٠٨٥م٢ مبانٍ بالمشروع ، على أن تلتزم الجمعية بسداد العلاوات المقررة طبقاً للحق التعاقد المبرم بتاريخ ٢٠١٧/٤/١٢
- ٣ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط على حدة طبقاً للاشتراطات الجاري تطبيقها بالهيئة والموضحة بالجدول المرفق .
- ٤ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٥ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٦ - مراافق الخدمات بدور السطح : هي الملاحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والمخزانيات والغرف الخدمية التي لا تكونُ في مجموعها وحدة سكنية ، بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المترصّب بها ، على ألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للمبنى السكني طبقاً لنص المادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها ، و(١٠٪) من مسطح الدور الأرضي لمباني الخدمات وفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٧ - تتولى جمعية الترابط للتنمية والتكافل والخدمات على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المراافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورئي وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية

- بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الجمعية بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٨ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٩ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٠ - تلتزم الجمعية بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الجمعية والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١ - تلتزم الجمعية باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٢ - تلتزم الجمعية بتنفيذ المشروع على قطعة الأرض طبقاً للبرنامج الزمني المقدم منها وأعتمد من الهيئة .
- ١٣ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٩ ، ٨ ، ٧) .
- ١٤ - تلتزم الجمعية بمسئوليتها عن توفير المياه المعالجة لحمامات السباحة والبحيرات الصناعية بالمشروع (في حالة إقامتها) .
- ١٥ - يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات بمنطقة الإسكان بمعدل سيارة / وحدة سكنية ، ويُمْعَدَل موقف سيارة لكل ٢٥ م٢ مبانٍ مغلقة بمناطق الخدمات وبالنسبة للخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات وفقاً للمعدلات التخطيطية المعمول بها وفا لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات لجميع الأنشطة والخدمات بالمشروع .
- ١٦ - تلتزم الجمعية بالقانون الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية وتعديلاته .

طرف ثانٍ  
باتفويض عن الجمعية  
أحمد سمير رحاب

طرف أول  
(إمضاء)



